

79711 - أحكام قصر المسافر للصلوة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول اخونا المسافر من اكثر من اربعة ايام وهو يعرف ذلك هل يقصر الصلاة من اول يوم او بعد او بعده انتهاء اليوم الاول او يقصر

اربعة ايام متواالية جزاكم الله خيرا - 00:00:00

اذا قام المسافر اقامة طويلة يعزم عليها اكثر من اربعة ايام فانه لا يصلی اربعا اجمل لازما على انه يقيم في البلد المعينة مكة المدينة

غير ذلك اكثر من اربعة ايام فانه مسلم - 00:00:17

الذى عليه جمهور اهل العلم. طيب اما اذا كان ما عنده جزم يحكم الاسلام بعد يومين او ثلاثة بعد اربعة بعد خمس ان تردد هذا له

قصر وله الجمع حتى يجزم على - 00:00:37

من الجزم امسك من هنا اربعة ترك الجمع اذا كان معه احد فان يصلی مع الجماعة لا يصوم لا يصلی وحده. طيب. يصلی مع الجماعة

لان الجماعة واجبة. نعم. والاصل سنة. طيب. فلا يترك الواجب - 00:00:53

السنة من يلزم ويصلی مع الناس لا بأس ان يصلوا قصرا ويجمع اذا كانت اقامتهم اربعة ايام فاقل وهكذا في اثناء السفر. نعم -

00:01:12